

يعرف في غيرها ويجعلها حجة في غيرها واليه على السلام مشيخ الغيبة
بمعرفة الروحية سلكا للروحية يعلم الشريعة بمعية البال بحال الائمة الثانية
والدينية ولكن انما يكون في بعض الامور بحجة التادير في حياجه الى
التدبير في حجة الدنيا واستنارها الى الكثرة لكونه بالبر والفضل وقد
قوامه التفرقة على السلام في العزة بامور الدنيا وقد ايقن مصالها وبيته
وقد اصلاها ما هو معروف بالبر ما عداها عليه باب معجزاته في هذا الكتاب
فصل واما ما يقدر في امور احكام الشريعة على عبادية وقضاياهم
ومعرفة الحق في البطلان في المصالح المفسدة في الشريعة على السلام
انما انما يشهد في الامور المصطنعة ان يكون الحق بحجة في بعض فاقته
له على مدار ما سمع في فقيهه في حق الخيرة فلا يفتنه شيئا فاقته
اقتطع لقطعة من النار حتى تفتنوا الوليد تفتنوا حين من عجز الما فتنوا
ابو رشاد ابو رشاد ابو رشاد ابو رشاد ابو رشاد ابو رشاد ابو رشاد
بن عروة في ابيه في نبي الله صلى الله عليه وسلم في الحديث وفي
رواية اخرى في عروة فملم بمصطنع ان يكون العلية في بعض فاقته تصادف
فاحكم في روية احكامه على السلام على الظاهر وموجب عليان الظن بشريعة
وعبي الفانف ويزعم ان الاشبه ومعرفة المصالح والكوار مع مقتضى حجة
ان في ذلك فاقته بولسنا لا تظلم على سائر عبادنا ومجتبى منها واشرفها
لكن بينهم في عجزه في عجزه وواجب الاعتراف او عيب او بينة او شبهة
لكن لا امر الله بالتابع والاقديار في افعال واحوال وقضاياهم في
وكان هذا لو كان مما يحتج به على ووقوفه الله به يمكن للائمة سبيل الا لاقتد
به في شريعة ذلك والائمة حجة بضميمة في قضاياهم لاحد في شريعة لان الا
تعليم الاطلاع عليه في تلك الشريعة بحكم حواذ ذلك بالمكن في اقل الامور
لهما اطلع عليه سائرهم وهذا يعلم الائمة فاجري اندامهم على
التي

التي روي في ذلك هو و غيره في الشريعة اقتداء في الغيبة في نصيبه في نصيبه
وتسبيل احكامه في انما في ذلك على علم ويقين في شريعة ان البيان فاقه
بالفعل او وقع منه القول ولا يحل الاعتدال بالفظ وقاويل التناول وكان
على الظاهر لعلي في البيان واوضح في وجه الاحكام والكفاية في حياجه
التاخر والفضاء واليقين في ذلك كاحكام الله في شريعة جاوره في حياجه
ويقتضيه فاقته في حياجه في ذلك عنده الغيبة التي لا يشترط في عالم
الغيبة فلا يفتنه على غيبة الامور التي في روية في حياجه جازيا وريثا في
ولا يقع هذا في نية ولا يقع في حياجه في حياجه **فصل** واما في الائمة
الدينية في اخباره في الاحوال في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
او روية او عيب وان معصوم من علي السلام هذا في حياجه في حياجه في حياجه
الصدق والكذب فاما الصالحين في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
في الامور الدينية لانه المقدم للصحة في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
للمؤمنين في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
الائمة وقول الائمة التي سانه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
ان في الائمة ولا يقول الاقفا هذا في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
الامور الدينية فلا يفتنه منها ايضا ولا يجوز عليه ان يفتنه او يفتنه او يفتنه
احكامه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
الامور فكيف كان تكون الحياجة قلب فان قلت فاقته في حياجه في حياجه في حياجه
زيد وادفع للذين انهم اطلعوا عليه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
الائمة في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
بما سلكها وهو في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه

وهذا كالحديث في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه في حياجه
فانما ما باه غير الحياجه